

أ.د. علي الشبل | صحيح البخاري | كتاب الشركة

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاه اما بعد كتاب الشريف والشركة هي المشاركة ووصول الشركة الى اربعة اقسام واربعة انواع - [00:00:00](#)

شركة الابدان وشركة الاعمال وشركة الوجوه وشركة المباركة وزارة التدريب بين هذه الشركات وحده من ابدان او غزو وهناك شركة في الذمة اي بما يتحملة من الناس فليس لكم الاموال او السلع والاعراض بناء على ذمتهم. النوع - [00:01:50](#)

شركات تتعلق المال فقط كما يتقاسمون من اموالهم وهي اشهر انواع الشركات. شركة ماذا؟ شركة المضاربة سميت مباراة تجمع الاصناف الثلاثة كلها لابدانها ودمهم واموالهم وهي يشترط الشرفاء بهذه كل يوم - [00:03:00](#)

في ابدانهم واموالهم هذه هي الاصول والشركات في الاسلام ولان الشركة يترتب عليها آ كثير من الناس اعنت والمحدثون فقال الطعام معروف والنهي المحاطة او وما يشترونه به وكيف قسمة ما يقال ويوجد مجازفة او - [00:03:50](#)

مما لم يرى المسلمون في الناس بأسا ان يأكل هذا بعضا يعني ان الشركة في هذه الاشياء تكون بحسب ما تشارك فيه المشاركون. اما بالنسبة او بالقدرة او قال حدثنا عبد الله - [00:05:00](#)

رضي الله عنهما قال بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال فامر ابو عبيدة بازوار ذلك الجيش فجمع ذلك كله وكان للصلي وكان يقودنا كل يوم فلم يكن يصيبنا الا ثمرة ثمرة. فقلت وما يغنيك - [00:05:30](#)

فقال لقد وجدنا فهذا فيه اصعب ان تشارك في الطعام. مع ان المتشارك مختلفة وغيرهم من آ غيرهم دقيق حتى فنيت. قال ثم انتهينا من الضرب هو الكثير من الرمل - [00:06:20](#)

وهو حوت العم قال ثمانية عشر ليلة ثلاثمائة عشر وهم يأكلون كم ليلة ثممنطعش ليلة ثم امر ابو عبيدة ثم مرت تحتها فلم تصبها. لعظم الحوت الذي ساقه الله اليه وقد حملوا معهم حتى اطعموا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:00](#)

رجال هذا الحوت الذي ساقه الله له في الحديث لله المشاركة في الطعام وعروضه بينهم والمشاركة ليس بحسب انتشارك به وانما بحسب ما يفوتهم على جهد للتراضي بينكم الا لو نازع الانسان ليس له الا مبلغ نبي. دفع لكنه بعمل - [00:07:40](#)

وفيه ايضا من الاحكام ان ما يقذفه البحر هو حلال وان كان ميتا. فهذا الحوت لا شك انه كان ميت والنبي يقول في البحر هو يحل ماءه ثم قال حدثنا قال حدثنا عن يزيد ابن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:08:20](#)

فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم من يسألونه في نهر دينهم فاذن فلقي ابن عمر فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ماذا وقال النبي من طعام فبسط بذلك نفع وجعله على النطق فقام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:50](#)

دعا الله جل وعلا ان يطرح اللهم بارك فيه ثم دعاهم ثم قال صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله. لان الله بهذا الطعام حتى - [00:09:30](#)

رضي الله عنها وفيه مشاركة الطعام سيأتينا الشريفين اذا تسامحا قال حدثنا محمد بن يوسف رضي الله عنه قال كنا نعلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فنقسم اوف نقسم - [00:10:00](#)

بمشاركتهم في الجزور حتى انهم يجعلوه عشرات الوقت قبل غروب الشمس هذا من دلائل تأخير كلية صلاة العصر الذين يرون تأخيرها وقال حدثنا محمد بن علي قال حدثنا محمد بن اسامة - [00:10:40](#)

رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من الاشعريين اذا في اله واحد مني وانا منهم كانوا يسكنون في ساحة وقد

هاجروا فادركوا الهجرتين هاجروا من النبي - 00:11:20

ثم جاء مع وصحت له بلال هجرتان رضي الله عنه وقد اثنى عليه النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الفعل انه اذا اي افتقروا وقل

طعامهم في غزوة في المدينة تشاركوا في بقية طعامهم ثم اقتسموه بينهم بماذا؟ بالسوية وهذا بناء على - 00:12:00

كما قلنا هو القبطية. يشتركون فيها مع ان الناس متفاوتون فيها باستهلاك لكنه مبني على التراخي. فهم مني وانا منهم هذا تشريف له

عليه الصلاة والسلام وما نسب النبي اليه احد من الناس هو تشريف - 00:12:30

الحقيقية بنسبة النسب وانما تشريف كما قال سلمان منا ان البيت ليس معناه انه يلتزم اسرة من قومه الى والا بالنسبة اليه وفي دعمنا

الجسد الى غير ذلك. وتكريم وتفضيم له - 00:13:00

قال هو الذي يقاتل النقد ما يشتري به النقد من آآ سواء من طعام او من كساء وان الزكاة عليهما جميعا اي بحسب المستقيم

مخالطتهما. فاذا كان شريفيين في اصل المال المال بينهما. ان كان - 00:13:30

قال حدثنا محمد ابن عبدالله بن عبدالله ان انس حدثه يأتي البخاري ان رضي الله عنه كتب له خير في الصدقة فقال وما كان من

خريطة فانهم يتراجعان بينهما يبقى ما بقي بهذا بعد - 00:14:20

قد حدثنا ابو عوامة عن سعيد بن سلوك عن عباية ابن ربيعة ابن رافع للحديد عن جده رضي الله عنه قال كنا النبي صلى الله عليه

وسلم في هذا علي وعلي ليس هو علي بن ابي طالب الجهلة من الروابط لان علي قتل في - 00:15:10

هذه الابيار الجن. وانما هي جعفر واهل المدينة بني العباس. وكان له فيها مزارع وابيات نسبت اليهم. قال فاصاب الناس جوع

فاصابوا ابنا وغنما. وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم - 00:15:50

فعجلوا وذبحوا ما صبروا القلوب لما بهم من الجوع والفار فامر النبي صلى الله عليه وسلم ثم قسم فعدل عشرة من البعير فطردوه

وكانت القوم خير فاهوى رجل منه بسبب بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البقائم اوامر فهو او ابد الوحش - 00:16:10

قال فكلوا ليس السن ففي هذا قسمة الغنم للعبد حيث تعلم النبي صلى الله عليه وسلم العشرة من الغنم مقابل البعير الواحد. وما كان

من الابل فهرب. اي توحش في هروبه فانه يعقل بما ينكر الدم ولو بالسهم. او ينقل بالسلاح ويسمى الله جل وعلا عند - 00:16:40

عند رميه وقوله ان لهذه القلوب في قلوب الوحش فانها اذا خافت استوفت اما لماذا امر النبي بعضهم بعضا لا بين الشرفاء حتى

يستأذن اصحابه ممنوع او خوختين منفصلتين يظهر بينهما من باب الجزع. لان يضر اصحابه. استثنينا من ذلك - 00:17:30

او قال حدثنا سفيان من سفيان ها الثوري سفيان الثوري قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم حقيقية

الطعام الذي قدم لهما فالشراكة ها هنا - 00:18:40

عرفيا ليست حقيقية وهذا من باب الوصف يعني سد الزمان استقر انه الحرام لكن هذا من باب الوصف. فاصابتنا سنة فكان له

الزيرية زرع الدهر وكان ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم الا ان - 00:19:30

فهؤلاء عندهم نوع شرك في هذا الطعام الذي من ولي امره وهو عبد الله ابن الزبير اخذ تمرتين يغلب احدهما صاحبا ويغطي بهذا على

حقه عليه فنهاه عن ذلك. الجمع بين الشياطين ومنه سمي نسك - 00:20:10

في لما؟ لما سمي القرآن؟ لان تمتع ونحن قريبا ما الفرق بين الكرام؟ وما الفرق بينهم ايران والتلات ويجعل علمه عميق ومؤصل ولهذا

مباحث الحروب من المباحث الدقيقة المنيفة التي يعنى بها المحققون - 00:20:40

وبهذا لانه بالفروق بين هذه المسائل يظهر طالب العلم ها؟ ايوا اذا الفرق الثاني في النية الفرق بين اثنين النية المفرد وباقي اعمالهما

طيب ما الفرق بين القراءة؟ والتمتع لا يحل الاحرام المقرن لا يحل حتى يحل - 00:21:40

التسع آآ هو ينوي اذا الفارق الاول في المية. الفارق الاول المية. المتمتع نوى عمرة. تمتع بها الى الحج والقارن احسنت هذا الثاني في

التمتع عنا معه حلم. فاذا فرغ من عمرته حل الحلم كله - 00:22:50

لا يحل حتى يبلغ اجره يوم العيد ان المتمتع عليه طوافين وسعيا. طواف الحج سعينا وطواف العمرة ليس عليه الا طواف واحد

وسعي واحد. ولهذا كثير من الناس وهو في حق سنة وليس بواجب. قال - 00:23:50

باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة عدل. الا ينتقلون في حل الاشكالات الا بحسبه او بما تراه يا اخي لا تكون القسمة قسمة نظيفة
قد حدثنا عن عمران ابن ميسرة قال اتنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب - [00:24:30](#)
وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شخصا له من عبد او شركا او نصيبا.
وكان له ما يبلغ ثمنه ما يبلغ ثمنه - [00:25:00](#)
من قيمة العبد فهو عتيق. والا فقد عتق منه ما عتق. قال لا ادري قوله عتق منه وما هو قول نافع في الحديث عن النبي عليه الصلاة
والسلام. سورة هذه انه تشارك تنادي في عهده. يملكانه جميعا. من الذي - [00:25:20](#)
ها ها يا احمد من الذي يجوز له من الشريكين ان يطاء هذا العهد؟ ها؟ كلهم ما يعطونه ليه العبد لا يوضع. وان لم التي توطأ السرية.
هي التي توضع - [00:25:40](#)
واذا ملك عليك الان لا يقع هنا واحد منهما حفظا للنسل لان السرية اثنان في عبدا احدهما نصيبا ما شاء الله معصية كيف يعمل الذي
باعه الاول نصفه او اكثر او مثل ظني ان في النصف - [00:26:10](#)
نقول هل تجد بيتي العبدلة كاملة وتعطي صديقك النصف الذي يملكه من العبد ان كان يعتقد فعندئذ العبد انه نصفه وهذا المسمى
بالمبعث العقيق المبعض الذي بعضه حر وكان له بهذا الذي اعتق او الجزء او النصيب - [00:26:40](#)
اذا يعطى الشرك لان الشرك اذا طلب قيمة ولا بالنسبة نصفه رقيقا للشريك الثاني ونصفه الاول عتيق الشريك الاول قال حدثنا عن قال
اخبرنا عبد الله قال اخبرنا سعيد ابن ابي عقوبة عن قتادة عن نظري ابن انس عن بشير ابن نكير - [00:27:20](#)
عن ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه فيما من اعتق شقيقا اي
نصيبا جزئه الذي يملكه من هذا الموضوع فعليه بخلاصه اي خلاص العبد كله - [00:28:10](#)
فان لم يكن لهما قوم المملوك قيمة عدل ثم استسقى استسقى حتى تعطيهما الى الشركة ثم استسقى غير مشقوق عليه ان يمهل مهلة
طويلة تناسبه حتى يجمع مسائل يا اخواني ليس لها عندنا الان الا التصور لانها غير موجودة - [00:28:30](#)
وسبب ذلك ان الجهاد في سبيل الله تعقل لانه ليس هناك مادة يؤتى بان الرفيق فيها في شريعة الا في الجهاد في سبيل الله ولهذا
وصل القرآن وعرفوا بانه عجز حكمي سببه الكفر بالله - [00:29:20](#)
اما اذا حارب المسلمين والبغاة لا يجوز ان يسترق ولا ان يستبيح فروجه النساء. نعم لانه ليس سر تكفر بالله. يبقى نعم يبقى باب
واراد ان يقسم ان يقرع بينهما - [00:29:40](#)
قرعة هي الاستفهام في هذه القسمة. هذا اذا لم تبين الان في الشركات المعاصرة وتبين حق كل واحد منهم بمعنى المشاركة تشاع ربما
زاد في الاراضي اذا قسموها ربما ان هذه احسن منها هنا تزال - [00:30:30](#)
الخصومات بالقرعة والاجتهاد الشريعة حتى في العبادات حتى اذا لم يجدوا ان يستقيموا عليه لاستقاموا قال حدثنا ابو معاذ وهو ابو
معلي يقول سمعتم نعمان ابن بشير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل - [00:31:00](#)
القائمين على حدود الله والواقعين كمثّل قوم اجتهدوا على سبيله. وتشاركوا فيه المشاركة فاصاب بعضهم اعداءنا وبعضهم السلف
وكانوا الذين في اسفلنا الى السفر من الماء مروا على النحور وقال لو انا بنصيبنا - [00:31:40](#)
ولم يؤذي من فوقنا فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا ممن اخذوا على ايديهم نجوا ونجوا جميعا الحديث العظيم واصل الى وان
الحسبة سفينة النجاة القيام بشعيرة رسالة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الشاهد منه انهم استتهموا على سفينة والاستفهام هي -
00:32:00
اذا باب باب شركة اليتيم واهل الميراث. يعني الا اذا كان فيه مصلحة بما يترتب عن اليتيم لان الله جل وعلا امر بالمسلم مع الايتام.
وان خفتم الا تقصدوا الدنيا فانكحوا. فامر بالقسط كان - [00:32:30](#)
قال ابراهيم رضي الله عنها رضي الله عنها عن قوله تعالى قال فقلت فقالت يا ابن اختي هي اليتيم فيعجبه المرأة هذه تكون في
حجر الولي ثم تكبر وتصير مزيونة ولها مال كلاهما مطمعان - [00:33:10](#)

ولي الذي قام عليها وهو وليها الولي الشرعي انما ولي الذي يقوم عليها بولايتها فامر الله بالقصة اذا ما وعدل فيها فانكحوا ما قبله من الناس ليست الجنة الا على - [00:34:10](#)

بمعنى لان الله بدأ بذكره ثم رجع الى الاصل عند اخيه عند ثقة عدم العدل قال رسول الله صلى الله عليه الى قوم والذي ذكر الله انه عائشة فلهم ان - [00:35:10](#)

من اجل رغبته او رغبتهن او رغبتهن عنهن. يعني الا هذه يتيمة لان ليس لها اب يدافع عنها فاذا انتها يعطيها مرة مثلها هذه قاعدة النبوة انه اذا لم يسمى لها المطر ان لها - [00:36:10](#)

كذلك اذا سمي رضي اما اذا لم يسمى هذا في قاعة شريعة الاعمال لقاعدة العرف. فان العرف بشريعة الله معتبر نساء بنات عمات عمها بنات خالاتها هذا ما هو الاصل في ايش؟ النكاح التعبد - [00:36:40](#)

الواحد الاصل لان الله ذكر ولان النبي عليه الصلاة والسلام ومعنى الاصل هنا يعني القول الراجح ليس معنى الاصل يبدأ بالتعدد مباشرة ما تأكد قول الراجح فيه هو تعدد الأصل الأصل التعدد قول الله تكفير - [00:37:40](#)

الذي يقدم الاصل القول الراجح القول الراجح ان التعدد هو الاصل آ الواحدة انها عند يشير اليها من عدم العدم لان اعمال القلب قسما اذا لم يستطع ان يقال انه - [00:38:20](#)

ولهذا النبي وعدد اصحابه كلهم عدوا رضي الله عنه باب الشركة يعني هذا ما يتشارك فيه ما يتشارك فيه يتشارك فيه المتاع الشركات وسيأتينا يجوز فيها الزوجة قال النبي صلى الله - [00:39:30](#)

عليه وسلم فاذا وقعت الحدود بان الاراضي فيها مشاركة. فاذا باع احد الشرفاء نصيبه فاولى ان يشتريه من؟ شريكه وانما تتوسع الى الجار اذا باع الجار بيتا فان الذي استقر عليه باب اذا قسم الشركاء دورا او غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعاء. لقوله - [00:40:30](#)

عليه الصلاة والسلام الى رفعت الحدود. الحدود هنا بان عرف كل منهم نصيبه. وتخلص منه وازال عن وسردت الطرق ولا تدعى عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم ينسب - [00:41:20](#)

يعني كل ما تقوله الشركة ان اراضي من بيوت من متاع لن يقسم بعد فاذا مطلقة فاذا الصرف هو في العملات عملة الناس على هذين النقيدين المعظمين الذهب والفضة صبر - [00:41:50](#)

قال حدثنا عمرو ابن علي قد حدثنا ابو عاصم عن عثمان عيد الاسود فقال بيده ونسيته هذا وجه الاستشهاد بالذهب والفضة شيئا اشتريناه وقدرناه وسلمنا قيمته مؤجلة فجاء ابن عائشة رضي الله عنه فسالنا ابو بكر فعلت انا وصديقي زيد ابن مرقم رضي الله عنه اذا تشارك - [00:42:50](#)

وسألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال من كان يدا بيد فخذوه وما كان مسيئة فردوه لان النسيم يا ابناء ايش؟ ذهبوا الذهب. او فضة فضة. ولا يصلح في هذه الا التقارب - [00:43:50](#)

لا يستطيع التأديب والتناسب والتناسق. ما مشاركة في الدين والمشركون في المزارعات اذا صحت المشاركة في الذهب والحفرة وفي الاراضي فهل يصح ان نشارك والمشاركين في المزارع يعني ان تجوز مشاركتهم وحتى نعرف هذه هي الاسماء - [00:44:10](#)

المسلم يسمى باسماء عديدة. يسمى بالمحارب وغير المحارب. هذا الاعتبار المعادة وغير المحارب الذي لم يحمل السلاح. غير المحارب انواع منهم الذمة وهو الكتابي ومثله اذا اعطى الجزية يسمى بالذمي لان المسلمين اعطوه ذمتهم وقالوا لا تفعيل الجسم - [00:44:40](#)

والزل من العلماء من يخصصه بالكتاب فقط اليهود او النصارى. الراجح والاختيار الشيخين شيخ الاسلام يشمل النبي عليه الصلاة والسلام قبل الجزية ممن؟ المجوس. ليسوا من اهل الكتاب وكذلك كونوا القبيلة العدنانية تحالفت معها قبائل الدواسر فانتسبوا لها في العقول المتأخرة - [00:45:20](#)

صار الترابي من من الدواسر او دوسي بالحب والبلاء والا الدواسر ابن عمه من عموما والعموم النبي عليه الصلاة والسلام الجزية من هذه النوع الثاني المستعمل الذي اعطاه المسلمون امامنا. يكفي - [00:46:10](#)

من جوعا سياسيا او رجوعا هذا مستأمن. النوع الثالث المعاهد. والمعاهد الذي اعطوه عشرون عهدا والرسول هؤلاء المعاهدون من الكافر كالمرأة الرائد وغيرهم ليس لهم عن المسلمين في عييتهم هؤلاء هل تجوز مشاركة - [00:47:10](#)

الصحيح انها لا تجوز بالاتفاق ان يحارب لا يجوز ان يشاء الله لما يترتب على والمشاركة ليست فقط في الوزارة البخاري مشاركة المسلمين يهود خبير شاركوهم على النصيب في المسابقات والمزارعات. قال حدثنا موسى - [00:48:00](#)

رضي الله عنه وعبدالله ابن مسعود قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرا فهذه مشاركة على الشطر على النصف مع ان اعطوهم اياها مقابل عملهم لشركة المباركة كل شركة المباركة لان المضيفة على رأس المال والريح بينهما على ما يحتاج في المضاربة العامل - [00:48:40](#)

ليس عليه رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه فبقي عتود فذكره نقسمه بين الناس الهر كبير من الغنم لما عند الناس الان السداس والسديسة والثمين هذا ويراد بالعقود دائما - [00:49:30](#)

ما كان معتدا في سنة. ثم رباع او فيلم. قال ضحي به المسلم. ففي هذا كأنهم كانوا شركاء في قصة باب الشركة في الطعام فرأى عمر انه هذه صيغة تنبيه والحديث جاء في سنن سعيد ابن منصور ان عمر - [00:50:30](#)

ابن الخطاب رضي الله عنه نظر الى رجل وهو مساوم سلعة وعنده رجل فغمزه واشترى وأشار اليه حتى اشترى وهذا فيه دليل على ان الشركة لا يشترط لها صيغة معينة - [00:51:10](#)

فمن كان بينهما شاء حتى لو بالامس تعتبر شريفة. حدثنا اشرف من الموت فاخبرنا عن عن جده عبد الله ابن هاشم وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به امه زينب بنته زينب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت يا رسول الله بايعوا - [00:51:30](#)

وعن فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير رضي الله عنه فقال له اشركنا خلنا شرفاء معك فان النبي صلى الله عليه وسلم قد بركة فيشركه فربما اصاب الراحلة كما هي يعني ان البركة في بيعه وشرائه فكان الصحابة ابن عمر ابن زبير - [00:52:00](#)

هنا الشركة في مجيب اصل شركة الوجوه وايضا الماء في هذه الشركة فيذهب ويبيع ويشترى وربما رجع الى بيته في واحدة براحلة ربما اصابها الله جل وعلا في هذه الشريعة اذا اشتركوا - [00:52:40](#)

في الطعام وفي البيع والشراء ولن يتشاركوا في الاصل وانما اكتفى ذلك بزمة بعضهم مع بعض باب الشركة الرقيم. يعني ما نتشارك فيه الطعام والاراضين والذهب والفضة والرقية عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:53:10](#)

من اعتق شركا له في مملوك. وجب عليه ان يعتقه الله ان كان له مال في كل عتق الى جميع عام اذا كان هذا المعتقل اول ما ان كان له مال قدر ثمنه يقام - [00:53:40](#)

التمسوا على العبد ما اعتقه من نصيب والباقي يدفعه الى الشريك ويعطى شرفاؤه سبيل المعتاد يخلو سبيل المعتق يعني هذا العبد هذا قد مضى التنبيه عليه ايضا الشركة تكون في - [00:54:10](#)

الرحيم. وان كثروا ولن فيه مشاركة. لا تطأ الامة اذا كانت فيهم لا شريك له في النهار الشريك الاول يستفيد منها والعمل وفي الليل اما علامات نسب اليه اذا لم يشترطانه فيكون بينهما. انت اذا كان النفس منه - [00:54:40](#)

رفيق لا فما جاء باب الاشتراك في الهدى انا قلت هذا لاني اذكر قصة يقصونها علي انهم اشترى في اخر وقت واشتركوا اثنان في ومشتركان مختلفان في انفسهم تخدمكم في النهار - [00:55:30](#)

هذا يصح فيها وفيها اصل لجواز الاشتراك في باب الاشتراك في هذه واذا اشترك هذا من انواع الشركة انها شركة في العبادات ولها نوع من الشركة فالاشتراك بالهدى والكتب معلومة ان - [00:56:20](#)

الابل سبعة اشخاص او سبعة نجوم في آآ في بغير سواء في هدي او في اضحية وقلنا في الهدى لان الهدى راجع والاضحية انها سنة مؤكدة العلماء وقيل واجبة مطلقا واذا في هديه بعد ان - [00:56:50](#)

يجوز ان يشركه معه ولو لم يعلم. من هو؟ الشريك. فان اشركه الاول معه كما يأتي ان النبي عليه الصلاة والسلام ابدى عن نسائه

بالبحر. وجعله بينهما لا يدري عن - 00:57:40

وعن طاووس عن ابن عباس وعن المدار وهو عن صحابي رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صيحة رابعة من ذي الحجة. مهلين بالحج لا يسبقهم شيء - 00:58:10

ما معنى ما عنده الا من ها؟ الذي اتى بحج متمتع احسنت لا يخالط اذهانهم غيرهم انما جاءوا حجاجا يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم آآ واصحابه صيحة رابعة من ذي الحجة بشيء - 00:59:00

قال فلما قدمنا امرنا فجعلنا فجعلناها عمرة. يقول جاء ابن عباس جعلناها عمرة لان النساء النساء الحلة كله. قال وان نحل الى نساءنا والنبي عليه الصلاة والسلام بان هذا الامر لم يعهده الناس كرهه عليهم كم مرة - 00:59:50

لم يعهدوا انهم يأتوا سفرة واحدة لعمرة وحجة. بل كانوا يعتقدون لما لم يألفوا ذلك احتاج نقلهم عن مألوف الى جهد وكلفة كرروا علي ثلاث مرات. المرة الاولى في الطريق. قال ايها الناس الذي ترغبيا - 01:00:40

لا الزام ثم كررت عليه مرة ثانية في شرف ايه شرف بين مكة ومنى ها محسن ولا محسن ثم ثم محسنة السعدان ها؟ تطعونه يوميا مما ذهبته اكد ان بعد المدينة - 01:01:10

الحين يقوت الحمى وتدرى وش يقول في عنيزة يقول ماء بين مكة والبصر. شفت التحليل شلون لا ها؟ احسنت بين محل حج السيارات الى قبل ان يدخل الى مكة الدولي وعليها الان جثمان كبيرة - 01:02:10

الذي وحث اصحابه المرة الثالثة في صبيحة اليوم الرابع قام بمكة فوقف على المروة قال ايها الناس ما الذي يكن منكم ساقا لم يكن يجعلها عمرة فشت فيهم الكلام والرد ولهذا القول الصحيح ان التمتع - 01:02:40

انما كان واجبا على الذين صحبوا النبي عليه الصلاة والسلام. لانها شعيرة. ولم يكن واجبا خلافا لاهل الظاهر شيخ الاسلام ابن تيمية ما الذي يكون ساق الاثر يجعلها وليقصر فقام يا رسول الله - 01:03:20

هذا التحلل بالعمرة لان حنا خاصة اذا التشريع بان لكن الوجوب على المخاطب بنا فقط لانه اصل التشريع وشبك النبي صلى الله عليه وسلم فقامها فسأل ابو ذر رضي الله عنه قال يا رسول الله بالحج ثم - 01:03:50

العلم كله وفيه الانتقال الى الاعلى حتى لو لم يكن فيه دخل عليه الصلاة والسلام ذلك اليوم على حفصة وكانت اجعلوها عمر. فلما لم سؤال ودين لانها رضي الله عنها متمتعة - 01:04:20

صلى الله عليه وسلم يا حفصة اني لا احلق رأسي فقد لبثت شعري. لا احلق رأسي حتى ينظر لهذا امر بربي. يقول الله جل وعلا يبلغ الهدي محلا. فكان هذا الحكم - 01:05:20

شاء قال رضي الله عنه فقال جابر فيروح احدنا الى منى وذكر قال جابر يعني انه قريب عهده فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال نطلع الى منى وانا الى عرفة - 01:05:40

فقال ان اقوام كذا وكذا. والله لانا ابر واكثر الا بمنكم. ولو انك وهذا دليل على من ذهب من اهل العلم الى ان افضل التمتع تمنى انه لم انه لو انه لم يسق الادب - 01:06:30

فدل على ان تمتع عندهم الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان لا اله الا حي على الصلاة حي - 01:07:00

حي على حي الله اكبر الله اكبر فقال عليه الصلاة والسلام والله لانا امر واتقى لله منكم ابر يعني اقوى برا وايمان في هذا انه تمنى عليه الصلاة والسلام تمتع فهذا الدليل دائما ابن عباس رضي الله عنهما - 01:08:00

الى هذا ابن القيم ونصره نصرا كبيرا في وقال به اهل لوجوب التمتع والصحيح ان افضل انساب ثلاثة هو القران لمن ساق الهدي لانه الفعل قد ولم ينسف هذا الفعل - 01:09:10

وذهب الشيخان والائمة الثلاثة ابو بكر بل وهو مذهب الامام علي الخلفاء الراشدين الى ان افضل فتنشأ له منهم من ذهب الى ان الاخبار القران مطلقا لانه فعلين به عليه الصلاة والسلام. ساق الهدي او لم ينشره. يقول عليه الصلاة والسلام - 01:09:50

ولولا ان المعين الهدي لاحدتم لان الله امر الا يحل حتى يبلغ الحديث ها لا مكانه ايش؟ ما محل الهدي؟ لمن؟ النسك محل الهدي

محل مكان وزمان لابد من اقترانهما المكان الحرام - [01:10:30](#)

لو وانما هي سهلة ان يكون من فراغه العيد الى ايام التشريق. فلا بد ان يكون الذبح في المحل المكاني والزمني. قال ولولا ان فقامت

سراقة ابن مالك رضي الله عنه فقال يا رسول الله هي لنا ام بالابد - [01:11:10](#)

ها للابد. من الاب؟ تشريع اول ما يقع على اهله وجوبا ويقع على الناس المعدة ثم قال وجاء علي بن ابي طالب قال احدهما يقول

لبيك بما اهل به رسول الله وقال الاخ لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه وسلم. من احدهما ومن هو الآخر - [01:11:50](#)

احدهما اي جابر يقول لبيك بما اهلني رسول الله وقال الآخر لبيك رسول الله وهذا الذي يسمى عند العلماء الاحرار المبهم يقول اخونا

مش موجود بل هو اكثر الانواع الاخوان وجودا - [01:12:30](#)

العوام كبار السن والنساء هل يعرفون تمتعون فاحرام العوام وهو جائز وقد احرم الايتام الاثنان من الصحابة ها؟ جايز؟ انت الثاني

النبي عليه الصلاة والسلام اذا ابو موسى الاشعري رضي الله عنه جاء فاحرم واهل بما احل به النبي عليه الصلاة - [01:13:00](#)

فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم على علي وهل كان شريكا هذه؟ لا انما جاء بمائة من المدن بامر النبي عليه الصلاة والسلام

علي رضي الله عنه قصة انه لما جاء - [01:13:50](#)

بعد ما جاءنا النبي عليه الصلاة والسلام ودخل مكة وطاف واشتعل اقبل على بيته على الباطل دخل عليها واذا تزين تمشط شعرها.

وقد تهيأت فلما رآها بهذه التزييف الطيب لما رأى فغضب عليه - [01:14:20](#)

قال ما حملك على ذلك؟ قالت ابي امرني بذلك. اني احب الصلاة والسلام قال واشركه معه بماذا؟ بهديه ولم يتحلل لان علي كان

حكمه حكم النبي شوقي الهدي. فبقي على الكرامة تحل يوم العيد. هذا فيه الاشتراك بالهدي. حتى لو - [01:14:50](#)

يمونه الاضحية انما ساق الهدي للنبي صلى الله عليه وسلم لكنه لما اهل بكاء الرسول صلى الله عليه وسلم اشركه معه في هديه باب

من عدل عشرة من الغنم بجزور رسمي. يعني ان العشرة من الغنم تعدل - [01:15:30](#)

في القصر لا في الاضحية لانه في الاضحية في الهدي قال بعض القوم بناء على هذا الحديث ان الناقة لكن هذا في مادة القسمة في

قسمة الشركة. اما في الاضحية فاستقرت الشريعة على ان - [01:16:30](#)

الهدنة حدثنا محمد وقال رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بذئ حذيفة من تهامة جاء النبي صلى الله

عليه وسلم فامر بها فخفنت ثم عمل - [01:16:50](#)

هذا القسمة قسمة ايش؟ قسمة الصدر فجعل ثم الا خيرا يسيرا فحبسه بسهم حبسه رجل عقره بسهم فقال النبي ان لهذه البهائم اي

توحش في هروبها. اعقروه. لماذا بان يرمى الا برمح او بشهم او بالنار. قال قال جدي يا رسول الله ان نبدو او نخاف - [01:17:30](#)

ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدين. فقال اعجل او ارني ما انهر الدمع غفر اسم الله عليه فكلوا. باي الة حابة؟ الدم ذكرت اسم الله

عليه فيجوز ان تأكلوه. دل على انه ما لم يلق الدم او اسم الله عليه انه لا يصح. فاذا - [01:18:20](#)

ليس السن لانه والظهر فانه يدهن الحبشة كانوا يذبحون الى عهد قريب بعض الشباب وبعض الصبيان يذبح العصوم ماذا لابد لان الله

يقول ولا تأكلوا مما نزل اسم الله عليه - [01:18:50](#)

وكذلك في شرط ثالث ان الدال يكون مسلما او كتابي. فاذا كان كتابي ذكر اسم دينك مثل نبيك كما ان لو كان مسلما وقال باسم

البدوي او زينب او الحسين - [01:19:40](#)

وكذلك اذا كان التابعون منتشر للاسلام ولا يصلي لا تصح للريحة لانه غير مسلم. لا بد في هذه الذكاة من ذلك اراقة الدم والافضل ان

يريب اربعة عروق يريق الباذنجان وهما العرقان الناشئان من القلب الى الرأس - [01:20:00](#)

والمرئ ومجرى طعام الخرطوم وهو مجرى الهوى. اذا قطع الاربعة حصل الذكاة فاذا قطع واحدا فحصلت الذكاة لكنها مع الكراهة.

فان كان متعمدا فيأثم الذبيحة الحلال لانه حسب ما يحصل به اراقة الدم. ولا بد من ذكر اسم الله. فاذا نسي ذكر اسم الله - [01:20:20](#)

الا ان يسمى احد بجانبه فان لم يسمى احد فانها لا تسمى ان ذكر اسم الله وعبادته بها وبهذا يتم الكلام على كتاب الشريعة ونقف

فرضه انها المدينة الامتهان. نعم - [01:20:50](#)

لا ليس تهاجم ما بين الساحل والجبل جبال تهامة كلها جبال الحجاز كلها وكالة ووكيل الا ان لانه مشابه ان الظهر من الانسان منهم وليس منهم بيده وفيه التحريم نعم - [01:21:20](#)

اذا ما سلم ما تصح. اليهودي او او يهودي او نصراني اذا لم يسمي الله عز لا تصح ذبائح في المانيا او في كندا او في امريكا واجا واحد امريكي او الماني - [01:23:00](#)

حرام حتى اذا كان امريكي او الماني او غيره على دين لقومه في الاصل دين قوم وقال بسم الله وذبح صفحته. يعني النصراني من يقول بسم الله. نعم. هم لا يقولون الان كانوا يقولون. الان - [01:23:20](#)

العبرة ليست الان العبرة بالحقيقة لانه مع الكتاب يؤمنون بالله فاذا انكروا المسلم الذي اذا ما قال مسلم ما صحت ذبيحته لا اذا كان هناك من نعم يقول عندما امر النبي صلى الله عليه وسلم - [01:23:40](#)

وانما هذا لا اشكال ايه طواف السنة وطاف وسعي الحج انقلب بامن مصر الى ان وهذا فيه وادركه يوم عرفة شركات جملها وشركات شركات يدفع المال بعضهم ويشارك البقية في جهدهم - [01:24:30](#)

فهذه شركة اذا حصلت خسارة وخسارة على رأس المال وهذا الذي عمل بنفسه فاذا جاء فالربح بينهما بحسب ما تراضي فيه من مسجد والغرض في شركات الان المعاصرة ان يجعل ربح مبلغا معيناً ولك في كل شهر الفين - [01:26:10](#)

فقد يربح لابد ان يكون الربح مشاع. خمسين بالمئة خمسين بالمئة اربعين ستين بالمئة ثلاثين سبعين بهذه الطريقة يكون البنت صحيحا ومشاعا فيه القصة العادلة هذي اكثر انواع الشركات او او - [01:26:40](#)

سيرة واحدة لاحدهم يشترون بابدانهم حسب ما حصلنا انا بيني وبينك حصلوا او بحسب لا هذي كلها او صاف اخرى ما لها علاقة بالشركة مسؤولية او الشركة المقفلة هذي او صاف متعلقة بماذا؟ بنفس الشركة لا بنوع المشاق - [01:27:10](#)

الشركة المقفلة التي لا يقبل فيها الا مساهمين محددين. انها شركة عائلية او شركة اناس محددين لهم اجزاء محددة من الاسباب. الشركة ها؟ الشركة المساهمة التي يفتح فيها المساهمة ثم تحصل السوم بحسب المسمى الشركة المسؤولية المحدودة يعني انها لا

تضمن ضمان - [01:27:50](#)

مسؤولية محدودة ونشاطها محدود. التسميات غالبها او صافية واكثر التسويات مستوردة من من النظام الرأسمالي فلا يوفق به الا ما اظهر الشريعة. لا ولهذا الاصل شركات الدوام الا ان تحدد لمدة محددة في النظام الغربي لا الشركات مدتها تسعة وتسعين سنة -

[01:28:20](#)

الشركة فيها مزيد النبي عليه الصلاة والسلام فقد شارك في العبادات في غيرها شارك في الهدي وشارك في غيره وهو فعل الصحابة والحديث لكثرة شواهد ما لم يكن احدهما والشركة لما تتطلب اليه حاجة الناس. اليس هو عقله؟ وانما داعي ربنا الاباحة وبين -

[01:28:50](#)

الله اعلم هذا من نتائج تويتر ونتاج يقع فيه بعض الناس الوسائل المتعددة في الفيسبوك التعليقات على الاخبار في الانترنت تويتر والهشاش وغيره حتى عظيم خرج الدجال له وفي تعظيمه وفي كذب - [01:29:30](#)

الذل على ضعف العقل ومن جعل هذا الامر وسيلة الى دولة المظاهرات فقط اخطأ خطأ بين يحاول ان ينقذ الحدث الذي جرى والمظاهرات والاعتصامات والمسيرات افتنى بها الحمد لله العلماء الفتوى البينة الواضحة - [01:30:30](#)

التي اذيعت وانتشرت بتحريمها لأمور. الامر الاول انها ليست من افعال المسلمين. وان انما فعل مستورد مصدر الينا من الغرب والشرق. والنبي نهانا ان نقلد غيرنا وقالوا نتشبه بالعرف فهو منكم - [01:31:00](#)

الامر الثاني ان المظاهرات والاعتصامات وما جرى مجراها ان فيها افساد. للبرد وافساد للممتلكات العامة والمرافق العامة بقطع الطريق تعطيل الاعمال وربما مع الهيجان كما هو الواقع وتخريب واحراق. الامر الثاني ان هذه الوسيلة هي من وسائل الخروج -

[01:31:20](#)

الرأي أو بالقول أو بالعمل على المسلمين معلومة انه من كبائر انه من ايه؟ من كبائر الذنوب. ينضاف اليها امر رابع ان فيها معصية لله معصية ومن الذي نهى عنها وجرمها في الصحيحين من حديث ابي ذر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال من يطع الامير فقد - 01:31:50

ومن يعصي الامير فقد عصاني ومن عصاني فقد عصى الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - 01:32:20